مؤلف: **مجموعة مؤلفي بيان الإسلام**
مصدر: **موسوعة بيان الإسلام**
لتاريخ: **09/08/2020**

نص السؤال

توهم تعارض القرآن بشأن تقييد التذكرة وإطلاقها

الجواب التفصيلي

توهم تعارض القرآن بشأن تقييد التذكرة وإطلاقها

ون الشبهة:

وهم بعض المغرضين أن هناك تعارضا بين بعض آيات القرآن الكريم؛ حيث يفهم من بعضها أن تذكير الناس لا يطلب إلا عند مظنة نفعه، كما جاء

لى:

[فذكر إن نفعت الذكرى(9)]

(الأعلى)،

د آيات أخرى وجوب التذكير مطلقا، سواء نفع أم لم ينفع،

قوله سبحانه وتعالى:

[فذكر إنما أنت مذكر(21)]

(الغاشية).

يم.

بطال الشبهة:

لماء في التوفيق بين الآيتين أقوال:

- الآية في سورة الغاشية مطلقة، قيدتها آية سورة الأعلى، والمطلق [1] يحمل على المقيد [2].

في حالة النفع وعدمه، وفي آية "الأعلى" حذف، والتقدير: إن نفعت الذكرى وإن لم تنفع.

المصدرية الحينية، والمعنى: فذكر ما نفعت الذكرى.

حل، فهو لازم ابتداء، لكن الاستمرار فيه - بعد - منوط بظن الفائدة والنفع به.

والمعنى: وذكر إذ نفعت الذكرى، على التعليل.

نفعت" صيغة شرط أريد بها ذم الكفار.

يل:

ل العلماء في التوفيق بين الآيتين:

1. التذكير مقيد بمظنة النفع، كما تقيده آية الأعلى، والآيات الآمرة بالتذكير مطلقا - كآية الغاشية - تحمل على المقيدة، وإلى هذا ذهب ابن كثير الذي قال: ذكر حيث تنفع التذكرة، ومن هنا يؤخذ الأدب في نشر ، تنفع

جل:

[سرابيل تقيكم الحر]

(النحل: ٨١) [4]،

برد [5].

فع [6]؛ لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - بعث مبلغا للإعذار والإنذار؛ فعليه التذكير في كل حال نفع أو لم ينفع.

واجب وإن لم ينفع؛ فالمعنى: إن نفعت الذكرى أو لم تنفع. وقد قواه الشوكاني وذكر أنه أولى.

3. "إن" بمعنى "ما"، أي: فذكر ما نفعت الذكرى؛ لأن الذكرى نافعة بكل حال.
4. هناك من يرى أن التذكير مرحلتان:

أولى: تكرير التذكير - وإن لم ينفع - تكريرا يؤدي به المذكر واجبه في التذكير،

لى:

عليك إلا البلاغ]

(الشورى: ٤٨)

، وتقوم به حجة [7] الله على خلقه،

قال سبحانه وتعالى:

[رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل]

(النساء: ١٦٥).

كير،

ما تتحدث عنه الآية الكريمة:

[فذكر إن نفعت الذكرى (9)]

(الأعلى).

لم عدم الفائدة من التذكير، فلا داعي للاستمرار فيه؛ لأن الاستمرار فيما لا فائدة فيه عبث.

كير [8]؟

علم عدم إفادة التذكير بأمور منها:

- إعلام الله تعالى بذلك، كما وقع في شأن أبي لهب،

فيه:

[سيصلى نارا ذات لهب (3) وامرأته حمالة الحطب (4)]

(المسد)،

ي،

قال سبحانه وتعالى:

[فذكر إن نفعت الذكرى (9)]

(الأعلى).

- قرينة [9] الحال، مثل: رفض الإيمان والإعراض عن اتباع الرسول عنادا ولجاجا [10]بعد العلم بحقيقة الإسلام وصدق رسوله، فهنا لا يجب تكرير الذكرى لمن يصر على الكفر والعناد، بعد أن كررت له تكرارا ل

منه

جل:

[يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء واتقوا الله إن كنتم مؤمنين (57)]

(المائدة)،

قوله عز وجل:

[ولا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين (139)]

(آل عمران).

5. جملة:

[فذكر إن نفعت الذكرى (9)]

(الأعلى)

اعر:

لقد أسمعت لو ناديت حيا

دي [11]

ة:

تعددت تأويلات العلماء لمعنى التذكير

جل:

[فذكر إن نفعت الذكرى (9)]

(الأعلى)

قوله عز وجل:

[فذكر إنما أنت مذكر (21)]

(الغاشية)

ل: إنه مقيد بالنفع... إلخ، ومن المعلوم أن التبليغ إعذار للناس؛ لإقامة الحجة عليهم، والظاهر أنه واجب على كل حال - ولو في البداية - فإن بدت قرائن يعلم منها عدم إفادة التذكرة - كإخبار القرآن، أو دلالة الحا

المراجع

رِّي.

دل على فرد مقيد لفظا بأي قيد؛ مثل: مصري مسلم.

وت، 1400هـ/ 1980م، ج4، ص500.

ا يلبس من ثياب أو دروع.

م ذكر الحر ولم يذكر البرد، فالجواب من وجوه:

لى: فذكر إن نفعت الذكرى (9) (الأعلى).

وت، 1405هـ/ 1985م، ج20، ص20.

رهان والدليل، وتأتي بمعنى الدعوى

رة، 1401هـ/ 1981م، ص50: 53.

يشير إلى المطلوب؛ كقرينة كذب إخوة يوسف في الدم الذي على قميصه.

ومة والنزاع، ولج في الأمر: أبى أن ينصرف عنه.

1. دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب، الشيخ محمد الأمين الشنقيطي، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط2، 1420 هـ/ 2000م، ص263: 266 بتصرف.